

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠١٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن أسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنسانية وأعمال البناء؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٥ بشأن إعادة تنظيم المركز القومي لبحوث الإسكان والبناء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء؛
وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٥ لسنة ١٩٩٩ بشأن تشكيل اللجنة الدائمة لتحديث الكود المصري لتصميم الفراغات الخارجية والمباني لاستخدام المعاقين؛
وعلى ما عرضه علينا السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومي لبحوث الإسكان والبناء بموجب مذكرة رقم (٧٢) المؤرخة ٢٠١٥/٣/٣٠؛

قرر:

(المادة الأولى)

يتم العمل بالكود المصري لتصميم الفراغات الخارجية والمباني لاستخدام المعاقين المافق لهذا القرار.

(المادة الثانية)

تلتزم الجهات المعنية المنصوص عليها في القانونين رقمي ٦ لسنة ١٩٦٤، ١١٩ لسنة ٢٠٠٨،
بتتنفيذ ما ورد بهذا الدليل وتطبيق أحکامه.

(المادة الثالثة)

يتولى المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء العمل على نشر هذا الدليل والتعريف به والتدريب عليه .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لapse ستة أشهر على تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠١٥/٥/١١

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
أ.د.م / مصطفى كمال مدبولى